

القرار ٢٨٦٤ (الدورة ٢٦)

تقرير مجلس الأمة

ان الجمعية العامة ،

١- تحميط علما بتقرير مجلس الأمة إلى الجمعية العامة عن الفترة الممتدة من ١٦ حزيران (يونيه) ١٩٧٠ إلى ١٥ حزيران (يونيه) ١٩٧١ (٤٨) ؟

٢- وتربعوا الأمين العام أن يدرج في تقريره إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والعشرين ، بعد أيام الاهتمام الواجب لآراء الحكومات الصناعية ، اقتراحات بشأن الطلاق والوسائل الكفيلة بتعزيز فعالية مجلس الأمن وفقاً لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وأحكامه .

الجلسة العامة ٢٠٢٧

٢٠ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٧١

القرار ٢٨٢٨ (الدورة ٢٦)

تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

المستمرة

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير إلى اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرارها ١٥١٤ (الدورة ١٥) المتخد في ١٤ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٦٠ ، وإلى برنامج العمل من أجل التنفيذ التام لاعلان الوارد في قرارها ٢٦٢١ (الدورة ٢٥) المتخد في ١٢ تشرين الأول (أكتوبر) ١٩٧٠ ،

وأن تشير إلى جميع قراراتها السابقة المتعلقة بتنفيذ اعلان ، ولا سيما قرارها ٢٧٠٨ (الدورة ٢٥) المتخد في ١٤ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٧٠ ،

وأن يساورها قلق عميق لأن هناك أذليّم كثيرة لا تزال ، بعد مضي أحد عشر عاماً على صدور اعلان ، خاضعة لسيطرة الاستعمارية ، ولأن الملايين من ابنائه الشعوب غير المستقلة

(٤٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والعشرون ، الملحق رقم ٢

• (A/8402)

دان تأسف بشدة لاستمرار الدول الاستعمارية، وبخاصة البرتغال وفرنسا والجنوبية، في رغبة تنفيذ الإعلان والقرارات الإنمائية المقيدة بشأن إنهاء الاستعمار، ولا سيما تلك المتعلقة بالاتفاقية الموقعة تحت السيطرة، البرتغالية، وناميبيا، وروانديا الجنوبية،

وإن تستذكر بشدة سياسات تلك الدول التي تواصل التماون مع حكومتي البرتغال وافريقيا الجنوبية وصع نزاعاًإقليمياً متصرياً غير الشرعي على الحكم في روك يسيا الجنوبية، ستحذر بذلك القرارات المتصلة بما يوضع وإنصادر عن مجلس الأمن، والجمعية العامة، واللجنة الخاصة المسئولة ببعضها تنفيذ اعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستمرة،

وأذ ينالجهها انزعاج شديد للموقف المترتب الذي تتهدى به مصر الدول القاعدة بالإدارة التي ترغفر، رغم النداءات المتكررة الموجهة إليها من البعثة العامة ومن اللجنة الخاصة ، التتعاون مع اللجنة الخاصة في اخضاع إلاغ بالولاية الموكولة إليها من البعثة العامة ،

وأذ تكرر رأيها القائل بـ«أن القضاء على التمييز العنصري في الأقاليم التابعة قضاء ثامن» على أسرع نسقٍ وبنفيذ «الإعلان تنفيذاً اسينا كاماً» ،

وأذ تلمسنـ من الارتيـاعـ ان مـذـامـةـ الـمـوحـدةـ الـافـرـيقـيـةـ قـرـرتـ عـقـدـ مـؤـتـسـرـ دـولـيـ لـمـناـهـضـةـ الـاستـعمـاهـ والـفـصـلـ الـجـنـوـبـيـ ،ـ وـأـذـ الـمـؤـتـسـرـ سـيـعـقـدـ فـيـ اـوـسـلـوـ فـيـ اـيـارـ (ـماـيوـ)ـ وـعـزـيزـانـ (ـيـونـيـهـ)ـ ١٩٧٢ـ ،ـ

(١) تعمّك من بعدي قد رأريها ١٠٤ (الدورة ١٠) و ٢٦٢١ (الدورة ٢٥) وبجميع قراراتها الآندرس بشأن إنهاء الاستعمار، وتدعو الدول المغربية بالابارطة، وفقاً لتلاته، القرارات، التي اتت بها جميع الظروف اللاحقة لتمكين الشعوب التابعة في القالب المعنوي من ممارسة حقوقها، غير القابل لللتصرف، في تقرير المصير والاستقلال، ممارسة تامة دون مزيد من التأخير؛

• (A/3423/Rev.1/Add.1)

٥- وتؤكد من جدید اعترافها بمشروعية كفاح الشعوب المستمرة والشعوب الواقعة تحت السيطرة الاجنبية من أجل ممارسة حقها في تقرير المصير والاستقلال بكل الطرق الضرورية التي في متناولها ، وتلاحظ مع الارتياح التقدم الذي احرزته في الاقاليم المستعمرة حركات التحرير القومي ، سواء خلال كفاحها او عن طريق برامجها الانهائية ؟

٦- وتشجع السياسات التي تتبعها بعض الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت سيطرتها والتي تمثل في فرض نظام الحكم والد ساتير غير التمثيلية ، وتوطيد مركز المصالح الاجنبية الاقتصادية وغيرها ، وتضليل الرأي العام العالمي ، وتشجيع التدفق المنظم للمهاجرين الوافدين من الأجانب من طرد السكان الأهليين وتشريدهم ونقلهم إلى مناطق أخرى ، وتطلب إلى تلك الدول الكف فوراً عن امثال هذه السياسات ؟

٧- وتحت جميع الدول والوكالات المتخصصة وغيرها من أعضاء مجموعة مؤسسات الأمم المتحدة على تقديم المساعدة المعنوية والمادية ، بالتشاور ، عند الاقتضاء ، مع منظمة الوحدة الأفريقية ، لجميع الشعوب المتألمة من أجل حرريتها واستقلالها في الأقاليم المستعمرة ، وبصفة خاصة لحركات التحرير القومي في أقاليم الجنوب الأفريقي ، وتسترجع ، في هذا الصدد ، نظر جميع الدول إلى صندوق مساعدة الكفاح ضد الاستعمار والفصل العنصري التابع لمنظمة الوحدة الأفريقية (٥٠) ؛

٨- و**تطلب** الى جميع الدول ان تعمل ، مباشرة ومن خلال اشتراکها في الوکالات المتخصصة وغيرها من المنظمات الالاکھلة في مجموعة مؤسسات الام المتحدة ، على حجب ، او مواصلة حجب جميع انواع المساعدات عن حکومتي البرتغال وافريقيا الجنوبية ، وعن نیام الاقلية العنصری غير الشرعي الحاکم في رودیسيا الجنوبية ، الى ان تنبذ جمیعا سیاسته السيطرة الاستئمانیة والتمییز العنصری التي تتبعها ؛

٩- وتطلب الى الدول الاستعمارية القيام ، فورا ودون قيد او شروط ، بازالة قوا عهد ما ومنشآتها العسكرية من الاقاليم المستعمرة ، والا متناع عن اقامة اية قواعد او منشآت جديدة ؟

(٥٠) المرجع نفسه ، الملحق رقم (A/8423/Rev.1) ، الفصل الخامس ، الم奴ق ، التذيل الخامس .

٥- وتوجه من اللجان الخاصة موافقة الاتصال الوسائل المناسبة لتنفيذ قراري البصريّة العامة ١٥١٤ (الدورة ١٥) و ٢٦٢١ (الدورة ٢٥) تنفيذاً فوريًا تاماً في جميع الأقاليم التي لم تزل بعد استقلالها ، والقيام ، خاصة ، بوضع اقتراحات محددة لازلة ما تبقى من ظاهر الاستعمار وباعلام الجمديّة العامة عن ذلك في دورتها السابعة والعشرين ؛

١١- وترجو من اللجنـةـ الخـاصـةـ أبـداـءـ الـاقـتراـحـاتـ المـحدـدةـ الـتيـ يـمـكـنـ أـنـ تـسـاعـدـ مجلـسـ الـامـنـ فيـ النـظـرـ فـيـ الـتـدـابـيرـ الـتـيـ يـكـونـ مـنـ الـمـنـاسـبـ اـتـخـازـهـ بـمـوـجـبـ الـمـيثـانـ بـشـأنـ التـطـورـاتـ الـحاـصلـةـ فـيـ الـأـقـالـيمـ الـمـسـتـعـمـرـةـ وـالـتـيـ مـنـ شـائـنـهـاـ تـهـدـيـدـ السـلـمـ وـلـاـ مـنـ الـدـولـيـينـ ،ـ وـتـوصـيـ الـمـجـلسـ بـأـيـلاءـ الـهـتـامـ الـثـامـ لـهـذـهـ الـاقـتراـحـاتـ ؟ـ

١٢- وتُرجو من اللجنة الخاصة إجراء دراسة خاصة عن مدى التزام الدول الأعضاء للإعلان ولغيره من القرارات المتعلقة بمسألة أنها الاستعمار، ولا سيما القرارات المتعلقة بالإقليم الواقع تحت السيطرة البرتغالية وروديسيا الجنوبية وناميبيا، وأعلام الجمعية العامة عن ذلك في دورتها السابعة والعشرين؛

١٣- وتوجه من اللجنة الخاصة مضاعفة عنايتها بالإقليم الصنفية ، وتوصية الجمعية العامة
بأنسب الطرق التي يمكن اتباعها وبالخطوات التي يلزم اتخاذها لتمكين سكان هذه الأقاليم—
من ممارسة حقوقهم في تقرير المصير والاستقلال ممارسة تامة دون مزيد من التأخير ؟

٤- اقتراح اللجنة الخاصة باتخاذ الخطوات الالزمة ، بالتشاور مع منظمة الوحدة الأفريقية ، لتمكين ممثلي حركات التحرير القومي في الاقاليم المستعمرة في الجنوب الافريقي ، من الاشتراك ، كلما كان ذلك ضروريا ، وبالصفة المناسبة ، في المداولات المتعلقة بتلائه الاقاليم ؛

١٥- وترجو الدول القائمة بالارادة ان تتعاون مع اللجنة الخاصة في النهوض بولايتهما ، وترجعوهها بصفة خاصة ان شترى في اعمال اللجنة المتعلقة بالإقليم الواقع تحت ادارتها ؟

٦- وتحت الدول القائمة بالادارة على التعاون التام مع اللجنة الخاصة بالسماح للافرقة
الزائرة بزيارة الاقاليم المستمرة بفية الحصوب على معلومات مباشرة بشأن الاقاليم المذكورة ، والتحقق
من رغبات وامانى سكان الاقاليم الواقعه تحت ادارتها ؟

١٧- وترجسو من اللجنة الخاصة ان تساعد المجلس الاقتصادي والاجتماعي في اجراء المدراسة المذكورة في قرار المجلس ١٦٥١ (الدورة ٥١) المتخد في ٢٩ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٧١ ، مع مراعاة ضرورة السعي الى كسب معازرة المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس ، في العمل على تحقيق اهداف الاعلان وتنفيذ قرارات الامم المتحدة المتعلقة بالموضوع ؟

١٨ - وترحوم من الأمين العام تزويد اللجنة الخاصة بالتسهيلات الضرورية وبالمواطنين اللازمين لتنفيذ هذا القرار فضلاً عن مختلف القرارات المتخذة من الجمعية العامة واللجنة الخاصة بشأن أنها لا تستلزم.

الجلسة العامة ٢٠٢٨
٢٠ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٧١
القرار ٢٨٧٩ (الدورة ٢٦)
نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار

ان الجمعية العامة ،

وقد درست الفصلين من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة لمتصلين بمسألة الاعلان عن اعمال امم المتحدة في ميدان إنهاء الاستعمار (٥١)،
وأذ تشيرا لي قرارها ١٤١ (الدورة ١٥) المتخذ في ٤ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٦٠ والمتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، والى قرارها ٢٦٢١ (الدورة ٢٥) المتخذ في ٢ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٧٠ والمتضمن برنامج العمل من أجل التنفيذ التام للإعلان ،

وأذ تدرك الحاجة الملحة الى مضاعفة النشر المستمر لاسع نطاق المعلومات المتعلقة باعمال امم المتحدة في ميدان إنهاء الاستعمار، وبالحال في الاتاليم المستعمرة، وبالكافح المتواصل الذي تخوضه الشعوب المستعمرة من أجل التحرر، ونشاطات حركات التحرر القومي لتلبي الشعوب ،

وأذ تأخذ بعين الاعتبار اقتراحات اللجنة الخاصة وكذلك آراء إدارة شئون الاعلام بشأن تنفيذ هذه الاقتراحات، كما وردت في الفصول المتعلقة بهذا الموضوع من تقرير اللجنة الخاصة ،

وأذ تأخذ بعين الاعتبار توصيات اللجنة الخامسة (٥٢) بشأن تقرير الأمين العام عن استعراض واعارة تقييم سياسات امم المتحدة ونشاطاتها الاعلامية (٥٣)، وتحيط علما بتقرير الأمين العام عن الاجتماع المشترك للجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة واللجنة الخاصة المعنية بالفصل المنصرم، ومجلس امم المتحدة لتنمية (٥٤)

(٥١) المرجع نفسه ، الفصل الأول ، البنود ١٠١ - ٨٦ ، وللفصيل الخامس .

(٥٢) Rev. 2/A/C.05/L/1068؛ وللاطلاع على نص هذه الوثيقة انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والعشرون ، المrfقات ، البند ٢٦ من جدول الاعمال الوثيقة ١٣٢/A ، البنود ١٣٢ .

(٥٣) Add. 1/A/C.05/1320/ Rev. 2 .

(٥٤) A/8388 .